

ان يغطي عينيه حقا منه فان العين تودي الى
النفس وبين النفس والصدور حجاب والقران في الصدور
فاذا قرأه عن ظهر قلب فانما يسمع آذنه فتودي الى
النفس والصدور فاذا انظر في لبتط كانت العين
والاذن قد اشتركتا في الراء وذلك او فر للراء وكان
قد اخذت العين خطب كما لاذن وروى زيد بن اسلم عن
عبد بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابعثوا اعينكم خطبها من العباد
قالوا يا رسول الله وما خطبها عن العباد قال النظر في
المصحف والتفكير والاعتبار عند مجيابه وروى يونس
عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل عبادتي اسمي قراءة القران نظر ومن حرمة
ان يتاوله عندما يرض له من امر الدنيا **حدثنا** عمرو
ابن زياد الخنظلي قال حدثنا يحيى بن بشير عن الهيرة
عن ابراهيم قال كان يكره ان يتاول شي من القران عند
ما يرض للقارئ شي من امر الدنيا والتاويل مثل قولك
للرجل اذ جاءك جئت على قدم يا موسى ومثل قوله
واشربوا من ماء السلقية في الياوم للخالية عند حضور
الطعام واشباه هذا ومن حرمة ان لا يقال سورة كذا
كقوله سورة النحل وسورة البقرة وسورة النساء
ولكن يقال السورة التي يذكر فيها البقرة مثلا **قلت**

هذا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم ان يبتان من
اخر سورة البقرة من قرأها في ليلة كفتها خرج البخاري
وسلم من حديث عبد الله بن مسعود ومن حرمة
ان يبتان من كتابا كغسل على الصبيان يلبس احداهم
بذلك ان يترك الخدق من نفسه والمهارة فان ذلك
عدم مهارة وعدم تعظيم ومن حرمة ان لا يقرأه
بلحان الغنا كقول اهل الفسق ولا يترجم النصارى
ولا يوح الرهبانية فان ذلك كله زعم وقد تقدم ومن
حرمة ان يحرق خطب ان كتبه وعن ابي حنيفة انه
كان يكتب المصاحف بالكوفة فر على رضي الله عنه فظفر
الكتاب به فقال له اجعل قلبك فاخذت القلم فقطعت
من طرفه قطاعة كتبت وعلى قائم ينظر الى كتاب فقال
هكذا نورته كما نورته عز وجل ومن حرمة ان يقرأه
بما رك ولا يجادل فيه في الغزوات ولا يقول لصاحبه
ليس هكذا هو ولعله ان تكون تلك القراءة صحيحة
جائزة من القراءة فيكون قد جحد كتاب الله ومن حرمة
ان يقرأ في السواق ولا في مواضع اللغو واللغو مجمع
السفها الا ترى ان الله تعالى ذكر عباد الرحمن واتفق
عليهم بانهم اذا امروا بالقران والقران المروور به
بنفسه قلبوا امر بالقران الكريم تلاوة بين ظهراني
اهل القوم وتجمع السفها ومن حرمة ان لا يتوسل الخبيث